الأمم المتحدة

A/54/959

الجمعية العامة

Distr.: General
8 August 2000
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والخمسون

البند ٤٩ (ب) من جدول الأعمال

إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات:

جمعية الأمم المتحدة للألفية

منتدى الألفية

المعقود بمقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠

مذكرة من الأمانة العامة

١ - أعرب الأمين العام، في مذكرته المعنونة ''إصلاح الأمم المتحدة: تدابير ومقترحات: جمعية الألفية''، منظومة الأمم المتحدة (اللجنة الخاصة) ومنتدى الألفية'' (A/52/850)، عن رأي مؤداه أنه إذا ما أُريد استمرار الأمم المتحدة في الاضطلاع بدور حيوي في القرن المقبل، فإنه من المحتَّم أن تستفيد الأمم المتحدة من سعة خيال شعوب العالم وتلتمس تأييدها. وفي هذا الصدد، اقترح أن تقوم المنظمات غير الحكومية وغيرها من العناصر الفاعلة في المجتمع المدني بتنظيم منتدى الألفية بالاقتران مع جمعية الألفية.

٢ - وقد نظمت منظمات المجتمع المدني منتدى الألفية الذي انعقد في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠ بمقر الأمم المتحدة.

٣ - وتحال طي هذا الوثيقة الختامية المعنونة ''نحن شعوب منتدى الألفية، إعلان وخطة عمل تعزيز الأمم المتحدة للقرن الحادي والعشرين'' التي اعتمدها منتدى الألفية في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠.

* * *

280800 250800 00-60071 (A)
0060071

نحن شعوب منتدى الألفية: إعلان وخطة عمل
تعزيز الأمم المتحدة للقرن الحادي والعشرين

نحن، ١ ٣٥٠ ممثلا لما يربو على ١ ٠٠٠ منظمة غير حكومية وغيرها من منظمات المجتمع المدني من أكثر من ١٠٠ بلد، قد اجتمعنا بمقر الأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠ لكي ننطلق من رؤية مشتركة ومن العمل الذي بدأ في مؤتمرات المجتمع المدني والمؤتمرات العالمية للأمم المتحدة المعقودة في التسعينات، ولتوجيه اهتمام الحكومات إلى ما يتسم به الوفاء بالالتزامات التي أعلنتها من استعجال، ولتوجيه طاقاتنا الجماعية، عن طريق الأخذ بأحسن ما في العولمة، إلى ما فيه مصلحة الشعب، بواسطة الشعب.

رؤيتنا

تتمثل رؤيتنا في عالم يعتبر البشر محط اهتمامه ويكون ديمقراطيا حقا، ويكون فيه كل البشر مشاركين بصورة كاملة ويقررون مصيرهم بأنفسهم. إننا، في إطار رؤيتنا، أسرة بشرية واحدة، بكل ما لنا من تنوع، نعيش في وطن مشترك واحد، ونتقاسم عالما عادلا مستداما يسوده السلام، ونهتدي بالمبادئ العالمية للديمقراطية، والمساواة والإدماج والتطوعية، وعدم التمييز، والمشاركة من جانب جميع الأشخاص، رجالا ونساء، شبابا وشيوخا، دون اعتبار للعرق أو المعتقد أو الإعاقة أو الميل الجنسي أو الأصل العرقي أو الجنسية. وهو عالم يحل فيه السلام والأمن البشري، على النحو المتوخى في مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، مكان الأسلحة والصراع العنيف والحروب. وهو عالم يعيش فيه كل شخص في بيئة غير ملوَّثة وتوزَّع فيه موارد الأرض بإنصاف. وتتضمن رؤيتنا دورا خاصا لدينامية الشباب وخبرة المسنين، وهي تعيد تأكيد عالمية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعدم قابليتها للتجزئة، وترابطها.

التحديات

إننا نستهل الألفية الجديدة والتحديات التي تواجهنا خطيرة ومتشابكة. وتواجه المنظمات غير الحكومية يوميا، بوصفها عناصر فاعلة في الكفاح من أجل السلام والعدالة والقضاء على الفقر، الآثار المترتبة بالنسبة للبشر على تزايد العنف والصراعات المسلحة، وانتشار انتهاكات حقوق الإنسان، والأعداد الكبيرة التي لا مجال لقبولها من الأشخاص المحرومين من أدنى سُبُل العيش البشري. وفي الوقت ذاته، تهدد الأمراض الجديدة والناشئة، مثل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، بتدمير مجتمعات كاملة.

وتهيئ العولمة والتطورات التكنولوجية فرصا هامة للبشر لكي يتواصلوا ويتقاسموا معارفهم ويتعلم بعضهم من بعض. وفي نفس الوقت، فإن العولمة التي توجهها الشركات تنمي أوجه الحيف فيما بين البلدان وفي داخلها، وتقوض أُسس التقاليد والثقافات المحلية، وتزيد من أوجه التفاوت بين الأغنياء والفقراء، فتهمش بذلك أعدادا كبيرة من السكان في المناطق الحضرية والريفية. إن النساء، والسكان الأصليين، والشباب، والأولاد والبنات، والأشخاص المعوقين، يعانون بصورة غير متكافئة من الآثار المترتبة على العولمة. وما زالت أفقر الدول تدفع مبالغ هائلة لأغنى الدول تسديدا لديونها، على حساب الرعاية الصحية الأساسية، والتعليم، وحياة الأطفال. ويتفاقم انعدام الأمن من جراء الاتجار بالنساء، والاستغلال الجنسي، والاتجار بالمخدرات، وغسل الأموال، والفساد، وتدفق الأسلحة الصغيرة. ويزداد ضعف الدول في الوقت الحاضر في حين تزداد قوة قطاع خاص عبر وطني غير خاضع للمساءلة. إن التركيز المتسم بضيق النظر على النمو

الاقتصادي من خلال أسواق حرة لا رقابة عليها، إذ يتضافر مع سياسات التكيُّف وتثبيت الاستقرار التي تنتهجها المؤسسات المالية الدولية الخاضعة لسيطرة الدول الدائنة الغنية، يشلّ حاليا اقتصادات وطنية عديدة، فيزيد بذلك من حدة وطأة الفقر، ويتسبب في تآكل القيم البشرية، ويدمِّر البيئة الطبيعية.

وينبغي تسخير العولمة لمصلحة الجميع وللقضاء على الفقر والجوع في العالم بأسره؛ وإحلال السلام على نطاق العالم؛ وتأمين حماية وتعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم؛ وتأمين حماية بيئتنا العالمية؛ وتطبيق معايير اجتماعية في أماكن العمل على نطاق عالمي. ولن يمكن أن يتحقق هذا إلا إذا خضعت الشركات العالمية والمؤسسات المالية والتجارية الدولية والحكومات لمراقبة ديمقراطية فعلية من جانب الشعب. ونحن نرى في أمم متحدة تم تعزيزها وتحقيق الديمقراطية فيها، ومجتمع مدني مفعم بالحيوية، ضامنين لهذه المساءلة. إننا نوجِّه هنا إنذارا: إذا لم يخضع بناة العولمة للمساءلة فلن يكون ذلك مجرد ظلم؛ بل إن المبنى سينهار، وستترتب على ذلك عواقب وخيمة بالنسبة للجميع. وفي نهاية المطاف، لن يجد الثري ملاذا حين ينتشر التعصُّب والمرض والدمار البيئي والحرب والتفكك الاجتماعي وعدم الاستقرار السياسي.

ونحن نود أن نعرض سلسلة من الخطوات الملموسة لتعزيز التعاون فيما بين جميع العناصر الفاعلة على المستويات الدولي والإقليمي والوطني والمحلي من أجل تحويل هذه الرؤية إلى حقيقة. وتتضمن خطة عملنا خطوات ينبغي أن يتخذها المجتمع المدني والحكومات والأمم المتحدة.

ألف – القضاء على الفقر، بما في ذلك التنمية الاجتماعية وإلغاء الديون

إن الفقر انتهاك لحقوق الإنسان. وهو أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشارا في العالم إذ يعيش حاليا نحو ١,٣ بليون شخص في حالة فقر مدقع ولا ينحصر وجود الفقر في البلدان النامية بل هو أيضا حقيقة مأساوية ومستترة في البلدان الصناعية أيضا. والمتضررون بصورة خاصة هم أفراد المجموعات المحرومة والممثلة تمثيلا ناقصا الشعوب الأصلية، والأشخاص المعوقون، والنساء، والأطفال، والشباب، والمسنون. كذلك، فإن الجوع ووباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز متصلان اتصالا وثيقا بالفقر. وتؤدي حاليا عمليات الإفقار المتأصلة في النظام الاقتصادي العالمي إلى تفاقم أوجه عدم الإنصاف والظلم الاجتماعي والعنف في العالم بأسره.

وقد أصبح القضاء على الفقر مسألة عاجلة. ولا يتم القضاء على الفقر كنتيجة آلية للنمو الاقتصادي؛ فهو يتطلب عملا هادفا من أجل إعادة توزيع الثروة والأراضي، وإقامة شبكة أمان، وتوفير إمكانية الحصول على التعليم المجاني للجميع. ونحن نهيب بحكوماتنا والأمم المتحدة أن تجعلا من القضاء على الفقر أولوية سياسية عليا.

ويحث المنتدى:

الأمم المتحدة على ما يلي:

١ – العمل بوصفها محكما مستقلا لتحقيق التوازن بين مصالح الدول الدائنة، والمدينة ومراقبة كيفية إنفاق الأموال المخصصة لإلغاء الدين.

٢ – استحداث مدونات لقواعد السلوك ملزمة للشركات عبر الوطنية، ونظام فعال للضرائب في الأسواق المالية الدولية، وعلى استثمار تلك الأموال في برامج للقضاء على الفقر.

٣ - أن تنشئ فورا في الأمم المتحدة صندوقا للقضاء على الفقر يكفل تمكين الفقراء من الحصول على الائتمانات، وذلك بمساهمات من الحكومات والشركات والبنك الدولي ومصادر أخرى.

٤ - أن تتخذ من التنمية الثقافية موضوع التركيز لإحدى السنوات المتبقية من العقد الدولي للقضاء على الفقر (١٩٩٦-٢٠٠٧).

ويحث الحكومات على ما يلي:

١ - أن تنفِّذ بالكامل ما التزمت به في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية المعقود في كوبنهاغن في عام ١٩٩٥، عن طريق إقامة شراكة مع جميع العناصر الفاعلة للمجتمع المدني في إطار متكامل وشمولي. وينبغي أن تركز الحكومات جهودها وسياساتها على التصدي للأسباب الجذرية للفقر، والوفاء بالاحتياجات الأساسية للجميع، مع منح أولوية خاصة لاحتياجات وحقوق المحرومين والممثلين تمثيلا ناقصا. ونهيب بالحكومات كذلك أن ترسخ أهداف كوبنهاغن في نظمها الأساسية الوطنية وأن تضع استراتيجيات توفر شبكات أمان ومخصصات لتوفير سُبل العيش بوصف ذلك حقا للفقراء.

٢ - تعزيز قدرة المرأة والسكان الأصليين والأشخاص العاملين في قطاع الإنتاج غير الرسمي على تنظيم المشاريع، مع كفالة إمكانية الحصول على الائتمان، لتمكينهم من العمل لحسابهم الخاص. وهذا هو السبيل المضمون لإيجاد فرص العمل للجميع، وهو طريقة مستدامة للقضاء على الفقر.

٣ - دعم جهود الفقراء الرامية إلى لم شمل الأسر، مع إيلاء عناية خاصة للمجموعات المحرومة والممثلة تمثيلا ناقصا، ويشمل ذلك السكان الأصليين، والأشخاص المعوقين، والنساء، والشباب، والمسنين. ويمثل اتخاذ إجراءات فعالة وتوفير الموارد ضرورة أساسية بالنسبة للأشخاص المتضررين من جراء الهجرة.

٤ - معالجة مشكلة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأثر المترتب على ذلك والتكاليف البشرية المتواصلة. وزيادة الإنفاق على البحوث في مجال الصحة وضمان أن تصل ثمار هذه البحوث إلى الشعب.

٥ - الإقرار بالقدرات الكامنة الخاصة للمعوقين وكفالة مشاركتهم الكاملة، على قدم المساواة، في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وزيادة الإقرار باحتياجاتهم الخاصة وتلبيتها، ووضع سياسات وبرامج شمولية من أجل التمكين لهم، وكفالة قيامهم بدور رائدا في القضاء على الفقر. وحث الدول على تطبيق قواعد الأمم المتحدة الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين.

٦ - أن تستعرض وتعتمد سياسات للاقتصاد الكلي واستراتيجيات إنمائية تعالج احتياجات وجهود النساء الفقيرات ولا سيما المعوقات، وأن تبقي على تلك السياسات والاستراتيجيات. ووضع منهجيات قائمة على أساس نوع الجنس لمعالجة مشكلة تأنيث الفقر؛ وعلى الإقرار بالدور القيادي للمرأة في القضاء على الفقر، على النحو المبيَّن بإيجاز في إعلان بيجين المعتمد في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

٧ - أن توفر الإمكانية للجميع للحصول على ''التعليم للجميع''، وذلك بإعطاء أولوية للتعليم الأساسي والتدريب المهني المجانيين لصالح الجماعات المحلية الفقيرة لكي تحسِّن قدراتها الإنتاجية. ونحن نهيب

بالحكومات أن تزيد ميزانيات التعليم للتقليل من الفجوة التكنولوجية، وأن تعيد هيكلة التعليم لكفالة أن يحصل كل الأطفال (أولادا وبنات) على تربية أخلاقية وروحية وفي مجالي السلام وحقوق الإنسان، مع الإقرار من خلال البرامج الموضوعة من أجل الأسر. ومحو أمية الراشدين والمسنين، بأن التعليم عملية تدوم مدى الحياة. ويجب إيلاء عناية خاصة للطفلة. ويجب أيضا أن تكون إمكانية الحصول على التعليم العالي قائمة على أساس الكفاءة وليس على أساس القدرة على الدفع فقط.

٨ - أن تتوجه صوب الإصلاحات الاقتصادية الرامية إلى تحقيق المساواة، وبصورة خاصة أن تبني سياسات الاقتصاد الكلي التي تجمع بين النمو وهدف التنمية البشرية والعدالة الاجتماعية؛ وأن تحول دون إفقار المجموعات التي تخلصت من الفقر لكنها ما زالت عرضة للمخاطر الاجتماعية ولخطر الاستبعاد؛ وأن تحسِّن التشريع المتعلق بمعايير العمل، بما في ذلك النص على حد أدنى للأجر، ونظام اجتماعي فعَّال؛ وعلى إعادة سيطرة الشعب على الموارد الإنتاجية الأولية، بوصف ذلك استراتيجية أساسية للقضاء على الفقر.

٩ - وضع وتنفيذ برامج للقضاء على الفساد في الحكومات والمجتمع المدني عامة، وعلى تعزيز الحكم الرشيد والمساءلة والديمقراطية والشفافية بوصفها أساس الأخلاقيات العامة.

١٠ - اعتماد سياسات شاملة ومتكاملة لكي تتمشى أولويات الإدارات الحكومية، مثل إدارات التجارة والدفاع، مع سياسات التنمية المستدامة الدولية.

١١ - الترويج لاستغلال المحاصيل الأصلية ومهارات الإنتاج التقليدية في إنتاج السلع والخدمات.

١٢ - استكشاف جدوى وضع اتفاقية ملزمة قانونا بشأن التغلُّب على الفقر، تجري صياغتها في إطار تشاور وشراكة فعليين مع الأشخاص الذين يعيشون في فقر أنفسهم.

١٣ - إلغاء ديون البلدان النامية، بما في ذلك الديون الجائرة، التي يحوِّل سدادها الأموال عن تلبية احتياجات أساسية. وعلى تحسين التدابير المتخذة لكفالة أن تنفق الأموال الآتية من إلغاء الديون بالتشاور مع قطاعات المجتمع الفقيرة في البلدان المدينة. والإشارة على المؤسسات الدولية بأن تلقي ١٠٠ في المائة من المبالغ المدان بها لها وبأن تنشئ عملية تحكيم التوازن بين مصالح الدول الدائنة والمدينة، تشمل وجود محكِّم يكفل الانضباط والشفافية.

١٤ - أن تهيب بمنظمة التجارة الدولية أن تصحح على سبيل الاستعجال الاتفاقات التي تفرض ضغوطا على البلدان النامية لحملها على تحرير توريد الأغذية، مما يعرِّض للخطر سُبل العيش الريفية، والعمالة، والموارد الطبيعية، والمعرفة الأصلية، وإنتاج الأغذية، والأمن عموما، في تلك البلدان.

ويحث المجتمع المدني على ما يلي:

١ - مراقبة الحكومات والضغط عليها لضمان أن تصبح الالتزامات الـ ١٠ المعلنة في مؤتمر قمة ستوكهلم المعني بالتنمية الاجتماعية حقيقة بالنسبة للجميع. وعلى أن نتحمل مسؤولياتنا الخاصة عن المساعدة في صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية للقضاء على الفقر، وأن نكفل مشاركة الجماعات الفقيرة والمهمشة. وعلى إنشاء أو تعزيز آليات مراقبة المنظمات التي تعمل ضد مصالح الفقراء.

٢ - إنشاء علاقات وشراكات جديدة فيما بين المؤسسات، والمربّين، والعلماء، والباحثين، والسلطات المحلية، والأعمال التجارية، والنقابات، والمنظمات غير الحكومية، في حوار بناء وعملية تخطيط، لكي يتمكن الجميع من المساهمة على أفضل وجه. وإيلاء عناية خاصة لمن لم ينفكوا يعانون من الفقر أكثر من غيرهم ولمن يتوفر لديهم أدنى قدر من إمكانية إسماع صوتهم للآخرين. ويجب أن يعتبر الفقراء أنفسهم شركاء حقيقيين ويجب التمكين لهم لكي يعززوا ويستخدموا قدراتهم ومواردهم الخاصة لخدمة مصالحهم ومصالح أسرهم، وجماعاتهم المحلية وديارهم المشتركة.

٣ - بذل قصارى جهدنا لتنفيذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يؤكد عالمية جميع الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وعدم قابليتها للتجزئة وترابطها، وعلى الانضمام إلى الحركة العمالية من أجل تحقيق الكرامة البشرية.

٤ - تحسين الظروف للعمل اللائق وبناء القدرات والمشاركة. وتشجيع وسائط الإعلام على المساعدة في رصد الالتزامات التي أعلنتها الحكومات.

٥ - تكريس الاهتمام بالاحتياجات الخاصة للشباب والمسنين، ولا سيما من بلدان الجنوب، وتوفير الفرص لهم، بما في ذلك الوصول إلى المعلومات، وجميع أشكال الرعاية الصحية والتثقيف الصحي، وهي ضرورة أساسية للقضاء على الفقر.

٦ - توجيه العمل الخاص الرامي إلى خفض المستويات العالية لبطالة الشباب صوب جميع أصحاب المصلحة العالمية على المستويات المحلي والوطني والإقليمي والدولي.

باء - السلام والأمن ونزع السلاح

إن الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها قد أخفقت في تحمل مسؤوليتها الرئيسية المتمثلة في صون السلم والحفاظ على حياة البشر. فالعنف المسلح المنظم يحصد أرواح الملايين في جميع أرجاء العالم، ٩٥ في المائة منهم مدنيون، كما يحرم ملايين أخرى من حقهم في السلام.

إن ضحايا القنبلتين الذريتين اللتين ألقيتا على هيروشيما وناغازاكي وكذلك ضحايا الحروب الأخرى التي شهدها هذا القرن تحذرنا تحذيرا شديدا من مغبة تكرار أخطاء القرن العشرين في القرن الحادي والعشرين. ومع ذلك فإن القتل مستمر. فقد لقي ستة ملايين شخص حتفهم خلال ٥٠ حربا شهدها العقد الماضي. وبالرغم من النجاحات التي تحققت فإن عددا كبيرا من هذه الصراعات استمر لعقود وحصد أرواح ملايين من البشر. وتبدأ دوامة العنف بالثقافات التي تمجد العنف والروح القتالية، والتي يمكن أن تتجلى في العنف على الصعيد المحلي.

وبالرغم من الجهود المبذولة على مدى خمسين عاما، لم يحرز حتى الآن أي تقدم حاسم للقضاء على الأسلحة النووية التي لا يزال بإمكانها أن تقضي على الحياة تماما فوق كوكب الأرض، بل يتزايد عدد مالكي هذه الأسلحة. ولأسباب تجارية في الغالب، ليس هناك تحقق كاف من تنفيذ المعاهدات التي تحظر الأسلحة البيولوجية، في الوقت الذي تنتشر فيه المعارف المتعلقة بكيفية إنتاجها. ولا يزال الاغتصاب يستخدم بشكل مستمر كسلاح في الحرب. وأضفي الطابع العسكري على الفضاء كما يجري بنشاط تطوير أسلحة الفضاء. وتنحصر المشكلة حاليا في مجموعة صغيرة من الدول عددها ثمانية تدعي لنفسها الحق في امتلاك أسلحة بوسعها أن تقضي على البشر كافة.

ونزع السلاح وحده ليس السبيل إلى تحقيق السلام؛ بل ينبغي أن يقترن بأمن بشري حقيقي. ومن اللازم أن

تُشرَك المنظمات غير الحكومية في الحوار حول السلام. والمجتمع العالمي، ومن ضمنه المجتمع المدني بما في ذلك الشباب والمسنون، والحكومات يمتلك الموارد والمعارف للتحول من ثقافة عنف إلى ثقافة سلام.

لقد آن الأوان لأداء المهمة الرئيسية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة ألا وهي ''إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب'' وإعمال مبدأ عدم استعمال القوة، الذي يعتبر مبدأ أساسيا من مبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وبفضل العمل الجماعي يمكن للمجتمع المدني والحكومات أن تحدَّا بشكل متزايد من الصراعات المسلحة كما يمكنهما أن تحققا تقدما نحو القضاء على الحروب.

ويحث المنتدى:

الأمم المتحدة على ما يلي:

١ - سعيا إلى تحقيق الهدف المتمثل في السير قدما نحو القضاء على الحروب باستخدام أساليب عملية، ينبغي للأمانة العامة للأمم المتحدة والحكومات المهتمة أو مجموعة مستقلة من الحكومات أن تعد مشروع مقترح لنزع السلاح على الصعيد العالمي تجري مناقشته خلال الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح. وسيهدف هذا المقترح تحديدا إلى التخفيف من حدة العنف المسلح في جميع أرجاء العالم عن طريق الاستمرار في تحسين أساليب منع الصراعات وصون السلم ونزع الأسلحة التقليدية وإزالة الأسلحة النووية، وذلك ضمن برنامج يتولى الترويج له تحالف كبير من منظمات المجتمع المدني ولا سيما منظمات الشباب، فضلا عن الحكومات المهتمة.

٢ - إنشاء فيالق تتضمن على الأقل ٥٠ من الوسطاء المدربين تدريبا جيدا على منع الصراعات بشكل أكثر فعالية، وذلك للمساعدة على الإنذار بنشوب الصراعات والتوسط فيها وتسويتها.

٣ - الترخيص، عن طريق الجمعية العامة، بإنشاء قوة سلام دولية لا تستخدم العنف مفتوح باب المشاركة فيها ودائمة تتشكل من نساء ورجال متطوعين بغية نشرها في مناطق الصراع بغرض الإنذار المبكر بنشوب الصراعات وتيسير تسويتها وحماية حقوق الإنسان والحيلولة دون القتل والتدمير.

٤ - الاعتماد على النظم القانونية لمنع الصراعات وتسويتها مثل الأنظمة القانونية للسكان الأصليين الذين لديهم آليات خاصة بهم لفض الصراعات.

٥ - ضمان عدم استخدام أي قوة عسكرية، ولا سيما أي قوة أو تحالف يعمل تحت ولاية الأمم المتحدة، أسلحة ''عشوائية'' من قبيل الألغام الأرضية والذخائر الصغيرة.

٦ - ينبغي للجمعية العامة، لمساعدة مجلس الأمن في منع الصراعات بمزيد من المرونة، أن تنشئ لجنة مفتوحة العضوية لمنع الصراعات تضطلع بمهمة التدخل السريع لمنع الصراعات والإنذار المبكر بها. وينبغي لهذه اللجنة أن تقدم إلى الجمهور في جميع أرجاء العالم والمجتمع المدني والأمم المتحدة والحكومات الوطنية معلومات متوازنة في حينها بشأن الصراعات المحتملة والترويج للحلول الممكنة.

٧ - احترام السيادة الوطنية ومنع استعمال القوة، اللذين يشكلان مبدأين أساسيين من مبادئ ميثاق الأمم المتحدة. ولا يجب تقويض هذا المبدأ. ولدى السعي إلى حل الصراعات، لا بد من استنفاد جميع الوسائل السلمية وفقا للفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة قبل اللجوء إلى تدابير القوة وفقا للفصل السابع وينبغي للجمعية العامة أن تنشئ لجنة موسعة

العضوية تتولى تحليل معايير إجراءات استعمال القوة في حالة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب أو جرائم الإبادة الجماعية.

٨ - توسيع سجل الأمم المتحدة الخاص بالأسلحة بحيث يُبيِّن إنتاج وبيع الأسلحة الصغيرة والخفيفة. وينبغي أن يتضمن أسماء محددة لمنتجيها والمتاجرين بها.

٩ - إعادة فتح وحدة التثقيف في مجال السلام بإدارة الشؤون السياسية مع اتخاذ الترتيبات لاستمرار الاتصال بين هذه الوحدة والمنظمات غير الحكومية.

١٠ - إنشاء لجنة إنسانية مكونة من خبراء مستقلين للعمل مع مجلس الأمن والأمين العام والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة. وستتمثل ولاية هذه اللجنة في تقدير الاحتياجات الإنسانية والتوصية بالتدابير الوقائية لصالح السكان المدنيين في الصراعات المسلحة.

١١ - إعداد قوات شرطة وقوات لحفظ سلام جاهزة. وينبغي أن يتضمن تدريب جميع أفراد قوات حفظ السلام هذه التعاطف مع المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، واحترامهم.

١٢ - استحداث جائزة سلام سنوية للشباب تمنح عن الإنجازات البارزة في هذا الميدان.

ويحث الحكومات على ما يلي:

١ - الوفاء فورا بالالتزامات الملقاة عليها بموجب معاهدة عدم الانتشار، بالقضاء على جميع الأسلحة النووية وحظرها. وتحقيقا لهذا الغرض ينبغي للحكومات، بحلول عام ٢٠٠١، أن تعقد مؤتمرا للقضاء على المخاطر النووية، تبعا لمقترح كوفي عنان، الأمين العام. وينبغي أن تتعهد الحكومات في الحال بإغلاق المختبرات التي تعنى بالبحث في مجال الأسلحة النووية الجديدة وتطويرها وإنهاء حالة التأهب فيما يخص الأسلحة النووية وسحب الأسلحة النووية من الدول الأجنبية.

٢ - ويرى المشاركون في المنتدى، ومعهم جميع الحكومات تقريبا التي شاركت في المؤتمر الاستعراضي الأخير لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أن قيام أي بلد من جانب واحد بنشر منظومات مضادة للقذائف على مجموع أراضيه قد يترتب عليه آثار مزعزعة للاستقرار بشكل خطير ويوجد ضغوطا تؤدي إلى الحفاظ بشكل مستمر على مستويات عالية من التسلح النووي أو الزيادة في المستويات الحالية. ومن شأن نشر منظومات دفاعية تعبوية مضادة للقذائف في آسيا أو مناطق أخرى أن يسفر عن آثار مزعزعة للاستقرار خطيرة بالمنطقة. وينبغي التخلي عن هذه الخطط لصالح نظام عالمي للإنذار ضد القذائف ومؤتمر لاستعراض أساليب وضع حد لإنتاج قذائف سطح سطح بعيدة المدى وقاذفات القنابل البعيدة المدى.

٣ - توسيع نطاق شبكة المناطق الخالية من الأسلحة النووية حتى تغطي جميع المناطق الأخرى غير أقاليم الدول الحائزة للأسلحة وتعزيز هذه الشبكة بتدابير بحرية تغلق الموانئ أمام القطع البحرية ما لم تثبت أنها لا تحمل أسلحة نووية. وينبغي أن يعمد المجتمع المدني إلى الترويج بقوة لكل هذه التدابير الرامية إلى مراقبة الأسلحة النووية.

٤ - الشروع في تجميد إعداد القوات المسلحة على الصعيد العالمي والحد من إنتاج الأسلحة الرئيسية والصغيرة ومن تصديرها بنسبة ٢٥ في المائة،

والقيام، لهذا الغرض، باعتماد مدونة سلوك دولية بشأن صادرات الأسلحة ، وذلك كخطوة أولى لتقليص القوات التقليدية في جميع أرجاء العالم.

٥ - تنفيذ الاتفاقية الدولية للألغام المضادة للأفراد لعام ١٩٩٧، التي تعرف أيضا بمعاهدة أوتاوا، لحظر جميع الألغام المضادة للأفراد.

٦ - إنشاء لجنة في الأمم المتحدة لإيجاد السبل الكفيلة بوقف التطوير التكنولوجي للأسلحة الجديدة والأكثر تطورا والتي تؤدي إلى تفاوت جديد في العلاقات بين القوى العظمى في العالم. كما ينبغي أن ينشئ مؤتمر نزع السلاح فريقا عاملا يعنى بهذا الموضوع.

٧ - استحداث التثقيف في مجال السلام، بما في ذلك مواجهة الصراعات المحلية، وتوفيره لمختلف الفئات العمرية بدءا بالأطفال وانتهاء بالراشدين الأكبر سنا، وذلك في جميع المراحل الدراسية بدءا بما قبل المدرسة الابتدائية مرورا بالجامعة وانتهاء بالتعليم غير النظامي المجتمعي. فالتثقيف من أجل السلام وتفادي الصراعات أساسي في المضي قدما نحو تحقيق سلام دائم. وينبغي ضمان تنفيذ هذا الالتزام الواقع على كل حكومة وطنية من خلال معاهدة مناسبة.

٨ - زيادة جهودها من أجل النهوض بالقانون الإنساني الدولي والامتثال له، مع الحد من أساليب الحرب ووسائلها وحماية غير المقاتلين والسكان المدنيين وموظفي المساعدة الإنسانية.

٩ - يتحمل المجتمع الدولي، والمجتمع المدني والحكومات والأمم المتحدة، المسؤولية عن الوقف الفوري لأي جرائم من جرائم الإبادة الجماعية أو جرائم الحرب أو الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان.

وينبغي لجميع المعنيين أن يسعوا إلى تفادي الخلط بين المساعدة الإنسانية والتدخل العسكري.

١٠ - القيام فورا باعتماد تدابير لتنفيذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بما يتيح منع مشاركة الأطفال دون الثامنة عشرة في الصراعات المسلحة.

ويحث المجتمع المدني على ما يلي:

١ - إيلاء الاهتمام وتقديم الدعم بصفة خاصة للمعوقين والمصابين من جرّاء الصراعات العنيفة، وللأطفال والمسنّين، ولإعادة إدماج المقاتلين السابقين في المجتمع. وينبغي أن تصبح حماية الأطفال المتأثرين بالحرب في مناطق الصراع حملة عالمية النطاق.

٢ - المحافظة على حياد جميع المنظمات غير الحكومية العاملة من أجل السلام والأمن ونزع السلاح والقضايا الإنسانية واستقلالها عن القوى والمؤسسات السياسية والعسكرية والاقتصادية. وفي الوقت نفسه، ينبغي أن توجد صلة عضوية بين المنظمات غير الحكومية والحركات الشعبية التي تروج للإنصاف والعدالة والتنوع (مثل الحركة العمالية والحركات النسائية وحركات الحقوق المدنية).

٣ - حماية المبادئ الإنسانية المرتبطة بحقوق الإنسان ورفض جميع المحاولات الرامية إلى تحويل ميدان المساعدة الإنسانية إلى سوق جديدة مفتوحة للشركات الخاصة.

جيم - مواجهة تحدي العولمة: الإنصاف والعدالة والتنوع

إن ''العولمة'' بحاجة إلى تعريف. فهي بالنسبة للبعض عملية حتمية تدفعها التكنولوجيات الجديدة في مجال النقل

والاتصالات الإلكترونية، لتمكين المعلومات والأشخاص ورأس المال والسلع من عبور الحدود والوصول إلى أقصى أنحاء المعمورة بسرعة لم يسبق لها مثيل. وهي عملية آخذة في تحويل عالمنا إلى قرية عالمية، مع ما يترتب على ذلك من تغيرات سياسية واقتصادية تفتح آفاق إمكانيات لم يسبق لها مثيل أمام جميع سكانها للازدهار.

أما بالنسبة للغالبية، فهي عملية سيطرة اقتصادية وسياسية وثقافية من جانب الأقوياء اقتصاديا وعسكريا على الضعفاء. فمثلا بلغ مجموع أصول أكبر ٢٠٠ شركة في الستينات ١٦ في المائة من إجمالي الناتج المحلي العالمي. وازدادت هذه النسبة في أوائل الثمانينات إلى ٢٤ في المائة، وارتفعت في عام ١٩٩٥ إلى ٣٤ في المائة. وخلال هذه العملية، لا تتسع الفجوة بين الأغنياء والفقراء فحسب، وإنما تتضخم طبقة الفقراء وتصبح المجتمعات المدنية مهددة، مما يزج بعدد متزايد في الفقر المدقع، وتصبح الحكومات معتمدة على غيرها. وعملية العولمة الحالية ليست حتمية؛ بل إنها نتيجة قرارات يتخذها البشر. ويمكن إعادة توجيهها، ولا بد من ذلك، بحيث تصبح عملية ديمقراطية يكون الناس فيها هم محط الاهتمام كمشاركين ومنتفعين. ونحن، من جميع الأعمار وبخاصة جيلنا المقبل من الشباب نطالب بإفساح المجال لذلك المجتمع المحلي عبر الوطني الذي ينهض الآن على الساحة العالمية وقد ارتبط بشكل غير مسبوق بروابط وعمليات تواصل وتبادل وعمل مشترك فيما بين الشعوب والفئات والمجتمعات المحلية والمنظمات. ونشهد أمامنا وعيا جديدا بازغا على نطاق العالم يؤكد القيم المشتركة المتمثلة في السلام والإنصاف والعدالة الاجتماعية والديمقراطية وحقوق الإنسان.

وتشعر الشعوب الأصلية بقلق بالغ لأن العملية الدائرة صوب العولمة وتحرير التجارة تؤدي، في كثير من الحالات، إلى إنكار حقوق الشعوب الأصلية في أراضي أسلافها، وانتهاك حقوقها في تأمين حيازتها للأراضي، بما في ذلك منظورها الروحي للأرض والتنمية، ومعارفها التقليدية، وثقافتها ونظمها السياسية والاجتماعية الاقتصادية.

ويحث المنتدى:

الأمم المتحدة على ما يلي:

١ - الإصلاح على جميع مستويات صنع القرار في مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية وإضفاء الديمقراطية عليها وإدماجها إدماجا تاما في منظومة الأمم المتحدة، بحيث تخضع هذه المؤسسات لمساءلة المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٢ - وضع إطار ملزم قانونا لتنظيم إجراءات الشركات عبر الوطنية، يحترم اليد العاملة الدولية وحقوق الإنسان والمعايير البيئية المستدامة التي وضعتها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة. وينبغي أن تتضمن هذه الآلية التنظيمية الاشتراك النشط من جانب العمال والجماعات المتأثرة مباشرة بعمليات الشركات عبر الوطنية، من أجل منع التجاوزات وإخضاع الشركات عبر الوطنية للسلطة المدنية الديمقراطية ووضع نماذج النظم الاقتصادية والاجتماعية على أساس مجتمعي.

٣ - استثناء البلدان النامية من تنفيذ اتفاق منظمة التجارة العالمية لحقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة واستبعاد هذه الحقوق من أية جولات مفاوضات جديدة، وكفالة عدم طرح مسائل جديدة من هذا القبيل.

٤ - دراسة الشركات عبر الوطنية والتأثير السلبي المتزايد الذي تؤثره تجارتها على البيئة وتنظيم تلك الشركات، واعتبار محاولة الشركات التصرف في الحياة كيفما تشاء غير مقبول أخلاقيا.

٥ - التقدم صوب التحكم السياسي الديمقراطي في الاقتصاد العالمي لأجل أن يحقق رؤيتنا.

٦ - الاعتراف بحق الشعوب الأصلية في تقرير المصير وتكريسه تشريعيا، والاعتراف بحق تلك الشعوب السيادي في أن تكون لها لغاتها ومعرفتها ونظمها التعليمية وأماكن إقامتها وملكيتها الفكرية وأمنها الأحيائي.

ويحث الحكومات على ما يلي:

١ - الاعتراف بأن جوانب العولمة تهدد بشكل خطير استدامة البيئة والتنوع الثقافي والتراث الثقافي، فضلا عن المنفعة العامة.

٢ - استبعاد المياه العذبة والأغذية والتعليم والرعاية الصحية والسلع الأساسية الأخرى الضرورية للبشر من الاحتكارات الخاصة، وتنظيمها بغية حماية المؤن العالمية وتوسيع نطاقها.

٣ - تثقيف الشعب، وبخاصة الشباب، بشأن ديناميات العولمة، وكيف يمكن لمسلكهم، كعاداتهم الاستهلاكية والشرائية على سبيل المثال، أن يؤثر عليهم وعلى اقتصاد بلدهم ويطيل أمد الآثار السلبية للعولمة، ودعم هذا التثقيف بتدابير لتقليل ممارسات السوق التي تستهدف الإغراء باستهلاك الموارد بكثافة.

٤ - حماية حقوق الشعوب الأصلية بواسطة تشريعات في مواجهة تعدي الشركات على هذه الحقوق.

٥ - وضع سياسات للهجرة، سواء الهجرة إلى الخارج ومن الخارج، تتفق مع معايير حقوق الإنسان، وتحترم بخاصة مبدأ حرية التنقل للجميع.

٦ - التعهد بالتزامات جدية لإعادة هيكلة البنية المالية العالمية على أساس مبادئ الإنصاف والشفافية والمساءلة والديمقراطية، والقيام، بمشاركة من منظمات المجتمع المدني، بموازنة الموارد النقدية التي تخدم المساعي الإنسانية والبيئة الإيكولوجية، مثل إصدار عُملة بديلة تبعا للعصر، وإيلاء اهتمام خاص للقضاء على فرض الضرائب بصورة غير متكافئة، وانخفاض ضريبة الدخل في بعض البلدان، وعمليات غسل الأموال، ولفرض أشكال جديدة من الضرائب مثل ضريبة توبين والرقابة على رؤوس الأموال على الصعيدين الإقليمي والوطني، وتوجيه المؤسسات المالية الدولية إلى إلغاء الاشتراطات السلبية لبرامج التكيف الهيكلي.

٧ - إصلاح المؤسسات المالية الدولية ومنظمة التجارة العالمية لكفالة زيادة الشفافية والديمقراطية ولدعم إنشاء آلية تشاور مع المجتمع المدني، وكفالة تقديم المؤسسات المالية الدولية الأموال اللازمة للتنمية المستدامة إلى الأشخاص المستضعفين. ويمكن جمع أموال مستدامة بواسطة فرض ضريبة على تحويل العملات، يمكن أن تساعد أيضا في تقليل المضاربة بها، وضريبة على القيمة الإيجارية للأراضي والموارد الطبيعية.

٨ - السعي إلى وقف عولمة التعليم بين الأطفال والشباب، التي يتاح من خلالها لكيانات الشركات الكبرى تعريض نظم التعليم للضرر أو السيطرة عليها وتهميش دور الحكومات المحلية والوطنية.

٩ - استبعاد الأجساد البشرية وأعضائها من التبادل التجاري.

ويحث المجتمع المدني على ما يلي:

١ - دعم الاعتماد على الذات والديمقراطية على الصعيد المجتمعي عن طريق كفالة هياكل أساسية إعلامية تركز اهتمامها على السكان وتكون حرة ومستقلة

وغير تجارية، بما في ذلك الإذاعة والهاتف والحواسيب الشخصية على الصعيد المحلي.

٢ - دعم تطوير مفهوم للعولمة يحدد من منظور متعدد المراكز والثقافات، يفترض التنوع الثقافي ويحترمه ويحافظ عليه وينميه.

٣ - تعبئة الدعم الجماهيري والتنظيم الاستباقي لمؤتمرات دورية حول العولمة على الصعيدين الوطني والدولي بالاستفادة بالأبحاث المتاحة من الدوائر العلمية، وتشجيع بناء المجتمعات المحلية وتعزيزها والإعراب عن شواغلها في هذه المناسبات ومن خلال مبادرات أخرى.

دال - حقوق الإنسان

تتهدد إعمال حقوق الإنسان تحديات عديدة مع دخول الألفية الجديدة. فالفجوات الاقتصادية المتزايدة الاتساع وازدياد الفقر بشكل لم يسبق له مثيل، نتيجة للنظام الاقتصادي العالمي القائم، تشكل أشد انتهاكات حقوق الإنسان وأكثرها إجحافا: ففي كل عام يعاني ملايين الأبرياء من البؤس وتزهق أرواحهم. ونشهد بعضا من أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك استخدام الغذاء كسلاح في سياق الصراعات المسلحة والحروب الأهلية، التي تندلع بتواتر متزايد. وعلاوة على ذلك، يتحمل المدنيون أشد وطأة لنشر أسلحة الدمار الشامل والعشوائي في تلك الصراعات. ونشهد أيضا عودة ظهور العنصرية والفاشية وكراهية الأجانب وكراهية الجنسية المثلية، والجرائم التي دافعها البغضاء، وإبادة الأجناس والإبادة الجماعية، وهي ظواهر تؤثر بدرجة بالغة على الشعوب الأصلية والفئات الأخرى المحرومة أو الممثلة تمثيلا ناقصا؛ وعودة ظهور النظم الاجتماعية القائمة على سلطة الرجل مما يهدد باضمحلال المكاسب التي حققتها المرأة؛ واستمرار أسوأ أشكال عمل الأطفال؛ والإفلات من العقاب الذي يتمتع به مرتكبو الانتهاكات المنتظمة والمنشرة لحقوق الإنسان؛ وعملية العولمة المطردة التي تزداد عمقا، مما يقوض حقوق الإنسان وحقوق العمال والمعايير البيئية المعترف بها دوليا؛ واستمرار وقاية العناصر الفاعلة غير الحكومية من المساءلة عن حقوق الإنسان، بدءا من الشركات عبر الوطنية والمؤسسات المالية الدولية إلى منظمات المجتمع المدني الأصولية والجمعيات الإجرامية؛ والازدياد السريع في العنف والنزعة العسكرية والصراع المسلح؛ وازدياد النظم الاستبدادية ونموها؛ واستمرار تعرض المدافعين عن حقوق الإنسان الشديد للقمع في كثير من أنحاء العالم.

ومن المعترف به أن نظام الأمم المتحدة لمعاهدات حقوق الإنسان، الذي يتألف من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين ذوي الصلة، يمثل أحد الأهداف الأساسية الثلاثة للأمم المتحدة ألا وهي حقوق الإنسان والتنمية والسلام. ولا بد لنا في القرن الحادي والعشرين من إحراز تقدم على جميع الجبهات الثلاث في آن واحد وإلا سنعرّض عالمنا لخطر شديد.

١ - عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة وتواقفها وترابطها

لقد تأكدت من جديد على المستوى البلاغي مرة بعد أخرى عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة وتواقفها وترابطها. غير أنه في الواقع العملي أعطيت للحقوق المدنية والسياسية أولوية أعلى من أولوية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مما أضر في كثير من الأحيان بكلتا المجموعتين من الحقوق.

ويدعو المنتدى:

الأمم المتحدة إلى ما يلي:

١ - استعراض مؤسساتها وممارساتها في مجال حقوق الإنسان بغية تحقيق توازن في توزيع الموارد على

مجموعتي الحقوق، والتعجيل بإتمام المفاوضات بشأن مشروع البروتوكول الاختياري للعهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢ - التعجيل باعتماد صكوك دولية ملزمة بشأن حقوق السكان الأصليين، والأقليات، والمسنين، والمعوقين.

ويدعو الحكومات إلى ما يلي:

عدم تبرير إهمال أحد مجموعتي الحقوق بذريعة العناية بالأخرى، بل كفالة صيانة جميع حقوق الإنسان الفردية والجماعية في السعي إلى تحقيق الاستدامة في مجالات التنمية والاستثمار والتجارة.

ويدعو المجتمع المدني، لا سيما منظمات حقوق الإنسان، إلى ما يلي:

الاعتراف الكامل بعدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة.

٢ - حقوق الإنسان والتنمية

توافقت آراء الدول الأعضاء في عدة من مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية على تأكيد الحق في التنمية بوصفه حقا إنسانيا غير قابل للتصرف وجزءا لا يتجزء من حريات الإنسان الأساسية. وعلى أن التنمية أساسية في تحقيق الفتيان والفتيات لقدراتهم. بيد أنه لا تزال توجد عراقيل تعوق الإعمال الفعلي للحق في التنمية.

ويحث المنتدى:

جميع الحكومات، والأمم المتحدة، والمجتمع المدني على ما يلي:

التعاون في اتخاذ الإجراءات المناسبة لإعمال الحق في التنمية بفعالية وبأقصى قدر من الاستعجال، بشكل يُلبي الاحتياجات الأساسية لجميع الشعوب، بما فيها الشعوب الأصلية، والمحرومون، والممثلون تمثيلا ناقصا. وفي هذا السياق يتحتم إلغاء ديون البلدان الفقيرة فورا.

٣ - التصديق العالمي، دون تحفظات

لا بد من التصديق العالمي على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، التي هي نتيجة لمفاوضات دولية اكتملت فعلا، إذا ما أردنا حقا وضع معيار موحد لحقوق الإنسان.

وتُسهم الصكوك الإقليمية والدولية في مجال حقوق الإنسان إسهاما حيويا في تعزيز وتكملة المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ويحث المنتدى:

الأمم المتحدة على ما يلي:

١ - تعزيز تعاونها التقني وتمكين الحكومات من التصديق على معاهدات حقوق الإنسان والوفاء بالتزاماتها بموجب تلك المعاهدات.

٢ - كفالة عدم اعتماد معاهدات دولية أو إقليمية جديدة تتعارض مع الصكوك الحالية لحقوق الإنسان.

ويحث الحكومات على ما يلي:

الوفاء بالالتزامات التي عقدتها على نفسها في هذا المجال في مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٩٣ ووضع أطر زمنية محددة لاستعراض التحفظات والشروع في عمليات وطنية للنظر في التصديق على الصكوك.

ويحث المجتمع المدني على ما يلي:

مواصلة الضغط على الحكومات كي تُصدق على الصكوك المعنية وتسحب التحفظات عليها وتعميق وعي الجماهير بأهمية ذلك.

٤ - التنفيذ الوطني

يساور المنتدى قلق بسبب نفاق الدول التي لا تُدرج في قوانينها الوطنية المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها. وحتى في حالة وجود قوانين وطنية فإن التنفيذ لا يجري بشكل مرض.

يدعو المنتدى:

وكالات الأمم المتحدة إلى ما يلي:

كفالة وفاء الحكومات بالتزاماتها بموجب المعاهدات، بما في ذلك الإبلاغ والالتزامات بالتنفيذ، مع تقديم التعاون التقني اللازم لذلك عند الضرورة.

ويدعو الحكومات إلى ما يلي:

١ - إدراج وتنفيذ معاهدات حقوق الإنسان التي صدقت عليها، إدراجا وتنفيذا فعالين.

٢ - القضاء على بغاء الفتيان والفتيات وعلى أسوأ أشكال عمل الأطفال.

ويدعو المجتمع المدني إلى ما يلي:

لفت الانتباه إلى أوجه القصور في التنفيذ وتحديد العراقيل وسُبل التغلب عليها. وينبغي، علاوة على ذلك، توفير الحماية الكاملة للقائمين بذلك.

٥ - التنفيذ الدولي لمعايير حقوق الإنسان

أعرب المنتدى عن قلقه إزاء استمرار الانتقائية والكيل بمكيالين في إنفاذ حقوق الإنسان على الصعيد الدولي. وشدد المنتدى على الحاجة إلى المزيد من الامتثال الفعلي للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، لا سيما من طرف حكومات الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وجميع الدول الأعضاء. وينبغي في الوقت نفسه أن تُساءل المنظمات الدولية العاملة في مجالات التجارة والمالية والاستثمار، وكذلك المنظمات عبر الوطنية، مساءلة كاملة عن سياساتها وأعمالها التي تؤثر على حقوق الإنسان وحقوق العمال.

ويُشدد المنتدى على أن تقوم الأمم المتحدة بما يلي:

١ - استئناف دورها القيادي في المفاوضات الرامية إلى وضع مدونة سلوك دولية ملزمة للشركات عبر الوطنية.

٢ - كفالة امتثال جميع المنظمات الدولية امتثالا كاملا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ولحقوق العمل الأساسية.

٣ - صياغة واعتماد اتفاقية دولية لحقوق الإشخاص المعاقين، تعزيزا وحماية لحقوقهم.

٤ - التوقف عن فرض جزاءات اقتصادية تحرم الشعب من حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الأساسية، وتزيد من صعوبة كفاحه من أجل البقاء ومن أجل حقوقه المدنية والسياسية.

ويشدد المنتدى على أن تقوم الحكومات بما يلي:

١ - اعتماد وتنفيذ سياسات وقوانين وطنية ترمي إلى حماية شعوبها حماية فعالة من انتهاكات حقوقهم نتيجة أعمال تلك المنظمات.

٢ - دعم وعدم قمع منظمات المجتمع الوطني، لا سيما المدافعون عن حقوق الإنسان والقائمون برصد الانتهاكات والساعون لعلاجها.

ويُشدد المنتدى على أن تقوم منظمات المجتمع المدني بما يلي:

توعية الحكومات بالتزامها بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

٦ - تعزيز وحماية حقوق المرأة والفتاة

لم يتحقق بعد هدف القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة والفتاة. ويؤكد المنتدى شمولية وعدم قابلية حقوق المرأة بوصفها حقوق إنسان للتجزئة، ويدعو إلى وضع حد لجميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة والفتاة. ويعترف المنتدى حفل بحقوق الإنسان لجميع النساء والفتيات بوصفها حقوقا غير قابلة للتصرف وجزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان ينبغي تعزيزها وإعمالها في جميع مراحل العمر.

ويدعو المنتدى الأمم المتحدة، والحكومات، والمجتمع المدني، إلى الاعتراف باشتراك المرأة في جميع جوانب حياة المجتمع، بما في ذلك القيادة والاقتصاد وصنع القرار، وكفالة تكافؤ فرصتها في المشاركة الكاملة في ذلك.

ويدعو المنتدى:

الأمم المتحدة إلى ما يلي:

كفالة أن يؤدي تعميم مراعاة المنظور الجنساني إلى وصول المرأة إلى مناصب القيادة في جميع أجزاء المنظومة وإلى شمول التعميم جميع برامجها وسياساتها؛ وتقديم التدريب الجنساني؛ وتعزيز آلياتها لحماية وتعزيز ما للمرأة والفتاة من حقوق إنسان.

ويدعو الحكومات إلى ما يلي:

تخصيص المزيد من الموارد وتهيئة بيئة تمكينية لتنفيذ التزاماتها بشأن حقوق المرأة والفتاة، بما في ذلك الوصول بالمرأة إلى مناصب صنع القرار، وإلغاء القوانين التمييزية، وسن تشريعات فعالة تمنع العنف ضد المرأة والفتاة، وحماية المرأة في جميع أوجه حياتها، وإنفاذ التشريعات التي تدعو إلى المساواة بين الجنسين، وجمع البيانات مجزأة حسب نوع الجنس، وكفالة حقوق المرأة والفتاة في التنمية والتعليم والصحة.

ويدعو المجتمع المدني إلى ما يلي:

إدراج المرأة في جميع مستويات القيادة وتعميم المنظور الجنساني في جميع أنشطة المجتمع المدني؛ ومساءلة الحكومات بشأن التزاماتها بتعزيز وحماية ما للمرأة والفتاة من حقوق إنسان؛ ورصد تنفيذ الالتزامات بإنهاء التمييز والعنف ضد المرأة والفتاة.

٧ - التوعية بحقوق الإنسان والعمل على احترامها

أكد المشتركون في المنتدى من جديد أهمية التثقيف بشأن حقوق الإنسان في بناء ثقافة حقوق إنسان وتمكين الشعب من المطالبة بحقوقه.

ويدعو المنتدى:

الأمم المتحدة إلى ما يلي:

١ - اتخاذ خطوات فعالة تعطي معنى لعقدها المعني بالتثقيف بشأن حقوق الإنسان (١٩٩٥ ٢٠٠٤). وينبغي لفت انتباه مؤتمر الأمم المتحدة العالمي المعني بالعنصرية إلى الجذور التاريخية والاقتصادية للعنصرية، تعزيزا لمكافحة العنصرية.

٢ - زيادة تركيز الانتباه على حماية حقوق الإنسان للمسنين واتخاذ تدابير فعالة لاحترام وتنفيذ حقوقهم بشكل كامل.

٣ - تعميق الوعي بحقوق الإنسان للشعوب في الأقاليم المتنازع عليها ومناطق الصراع حيث تصطدم حرية التعبير والحركة بقيود قاسية.

٤ - ينبغي للوكالات أن تمتنع عن استغلال صور الضحايا في مناطق الصراع لأنها تمس إنسانيتهم.

ويدعو الحكومات إلى:

كفالة إزالة جميع العراقيل التي تعوق عمل المجتمع المدني في هذه المجالات والدعوة إلى تثقيف الجميع بشأن حقوق الإنسان.

ويدعو المجتمع المدني إلى:

مواصلة وتعزيز أنشطته في جميع قطاعات المجتمع لتعميق التوعية بحقوق الإنسان.

٨ - الإعمال العالمي لحقوق الإنسان

لن تكون حقوق الإنسان عالمية فعلا إلا إذا تحققت للجميع، بما في ذلك الفئات المهمَّشة أو المستبعدة والفئات التي تحيق بها أخطار، لا سيما الأطفال، والشباب، والمسنون، والنساء، والأقليات، والسكان الأصليون، واللاجئون، والأشخاص المشردون داخليا، والمهاجرون، والنازحون، والمعوقون، والمرضى ذهنيا، والعاطلون عن العمل، ومن هم بدون مأوى، وضحايا التمييز على أساس العرق، أو الدين، أو المذهب، أو الجنس، أو المولد، أو اللغة، أو السن، أو الجنسية، أو التفضيل الجنسي، أو لأسباب أخرى. ولا يزال الاستغلال الاقتصادي والممارسات الثقافية وغيرهما من العوامل تحول دون إعمال حقوق الإنسان بالنسبة للعديد من الفئات.

والتفاوت في التنمية الاقتصادية بين البلدان يُشجع على الهجرة القسرية إلى البلدان المتقدمة النمو. وحقوق الإنسان لهؤلاء المهاجرين الاقتصاديين، لا سيما المعتبرين غرباء أو من ليست لهم وثائق، تُنتهك بانتظام دون اعتبار لإسهامهم الكبير في اقتصاد البلد المضيف.

ولم يتحقق حتى الآن هدف إنهاء جميع أشكال الاستعمار في العالم، ولم يتحقق بشكل شامل أيضا الحق في تقرير المصير، لا سيما بالنسبة للشعوب التي تعيش تحت نير الاحتلال.

وفي سياق الحق في عدم التورط في عمليات القتل، ننادي بالاعتراف القانوني الكامل بحقوق مستنكفي الضمير.

ويحث المنتدى:

الأمم المتحدة على ما يلي:

١ - تعزيز النظام الدولي الحالي لحقوق الإنسان لكفالة الاعتراف بحقوق الإنسان للجميع واحترامها وإعمالها بالكامل؛ وتنفيذ جميع قرارات الأمم المتحدة الداعية إلى تقرير المصير ووضع حد للاحتلال العسكري.

٢ - حماية حقوق السكان الذين يعيشون تحت نير الاحتلال العسكري.

٣ - تعزيز رصد انتهاكات حقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأسرهم.

٤ - إنشاء محكمة جنائية دولية عادلة وفعالة.

ويحث الحكومات على ما يلي:

١ - اتخاذ جميع الخطوات، بما في ذلك العمل الإيجابي عند الاقتضاء، لتدارك الإهمال المتواصل لمن لم يتحقق بعد ما لهم من حقوق إنسان؛ وللتعجيل بالتوقيع على اتفاقية المحكمة الجنائية الدولية والتصديق عليها؛

٢ - إتاحة سُبل الانتصاف الفعالة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وكفالة ألا يقع عبء البيّنة على الضحية.

ويحث المجتمع المدني على ما يلي:

تعزيز الدور الذي يقوم به في الدعوة إلى الاعتراف بحقوق الإنسان وإعمالها بالنسبة للجميع، وتشجيع جميع الدول على توقيع اتفاقية المحكمة الجنائية الدولية والتصديق عليها في أقرب وقت ممكن.

هاء – التنمية المستدامة والبيئة

التنمية المستدامة هي الاعتراف بأنه ينبغي تناول قضايا البيئة والتنمية بطريقة متكاملة. وقد عزز جدول أعمال القرن ٢١ أيضا مفهوم المجموعات الرئيسية حيث يعترف بقطاعات المجتمع، بما فيها الحكومات المحلية، بأنها أطراف فاعلة هامة في تحقيق التنمية المستدامة.

وقد انقضت ثماني سنوات منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢، ويساور المجتمع المدني شعور بالإحباط إزاء التقدم البطيء أو عدم تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الهيئات الوطنية والدولية. وروح الحماس التي سادت في ريو آخذة في الفتور. ولم تف إلا قلة ضئيلة من البلدان بالالتزام الذي قطعته الدول المتقدمة النمو على نفسها بتخصيص ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية فيما وراء البحار المقدمة إلى الدول النامية. وتعرقل المطالبات بحقوق الملكية الفكرية نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا من البلدان المتقدمة النمو إلى البلدان النامية. كما أن التوازن بين البيئة والتنمية يميل نحو الاهتمام بالشواغل البيئية التي تحبذها حكومات البلدان المتقدمة النمو.

ويجري إضفاء الطابع العالمي على أنماط الإنتاج والاستهلاك السائدة، مما يتسبب في مزيد من الدمار البيئي للنظم الإيكولوجية التي تحافظ على الحياة وحدوث خسارة جسيمة في التنوع البيولوجي. وأوصت لجنة برونتلاند بالنظر إلى التنمية المستدامة على قدم المساواة مع التنمية الاقتصادية والإيكولوجية والاجتماعية. وتعطي العولمة في الوقت الحالي أولوية للتنمية الاقتصادية على حساب التنمية الاجتماعية وحفظ البيئة. وأدت آثار التنمية غير المستدامة من هذا القبيل إلى تهميش وإفقار الكثيرين، بمن فيهم أصحاب المعارف التقليدية والتنوع البيولوجي والقائمون على أمورها، والسكان الأصليون، والمسنون، والمزارعون، والنساء. ويجب أن تدمج الاستدامة المحلية في العولمة. وبفضل جهود بعض منظمات المجتمع المحلي بالاقتران مع جهود بعض البلدان من الشمال والجنوب أصبحت مسألة السلامة البيولوجية تحتل مركز الصدارة في اتفاقية التنوع البيولوجي. وكان اعتماد بروتوكول بشأن السلامة البيولوجية في أواخر عام ١٩٩٩ بمثابة طفرة رئيسية في تنظيم نقل الكائنات المحورة وراثيا عبر الحدود.

ويحث المنتدى:

الأمم المتحدة على ما يلي:

١ – تعزيز قدرتها على مراقبة الحكومات واشتراط امتثالها لجدول أعمال القرن ٢١ والتزاماتها المعقودة في ريو والالتزامات المعقودة خلال دورات لجنة التنمية المستدامة وإعلان كوبنهاغن واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ.

٢ – إجراء تقييم شامل للتنمية المستدامة وآثارها على البيئة والمستوطنات البشرية والتنمية الاجتماعية، مستفيدة بذلك من الدراسات التي أجراها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ومنظمات المجتمع المدني. وبناء على هذه الدراسات والمقترحات المتعلقة بالسياسة، ينبغي للأمم المتحدة أن تقوم بدور فعال في الترويج لصندوق للتضامن العالمي وتنظيم المؤسسات المالية الدولية والهيئات والشركات التجارية من أجل التكفل بالتزامها بالمبادئ والبرامج المعتمدة في ريو وكوبنهاغن.

٣ – إقامة شراكات أقوى وتحقيق تعاون أوسع نطاقا مع المجموعات الرئيسية، بما في ذلك الحكومات المحلية والقطاعات المشتركة اشتراكا فعالا في تحقيق التنمية

المستدامة، وبصفة خاصة على الصعيد المحلي. وينبغي لها أيضا أن تنسق وتوائم سياسات وبرامج مختلف وكالات وهيئات الأمم المتحدة من أجل التكفل بتفادي الازدواجية وتحقيق التوفيق بين السياسات.

٤ - تشجيع أجهزتها، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على أن تدعم دعما فعالا إنشاء مراكز استدامة من أجل إسداء المشورة إلى الحكومات المحلية بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ في المجتمعات المحلية عن طريق الأخذ بسياسات واستراتيجيات إنمائية شاملة ومتكاملة. وينبغي أن تشكل تلك المراكز جزءا من الشبكات الدولية لتبادل المعارف والخبرات.

٥ - دعم الإجراءات الإيجابية لصالح السكان الأصليين وغيرهم من الجماعات التي تعاني من التمييز كعائق أمام إحراز التقدم. وتشمل تلك الجماعات النساء والشباب والأطفال والمسنين والمعوقين والشعوب المحتلة واللاجئين والأقليات والمشردين والمهاجرين.

٦ - إنشاء صندوق عالمي لحفظ الموئل من أجل شراء الحماية الشاملة للموائل الإيكولوجية الحساسة المعرضة للتهديد في جميع أنحاء العالم. وينبغي للصندوق أن يجمع إيرادات من العوائد الزهيدة (٠,٥ ١ في المائة) المفروضة على إنتاج طاقة من الوقود الأحفوري، النفط والغاز الطبيعي والفحم، في جميع أنحاء العالم، ويجمع بذلك مبلغا يتراوح بين ٥ و ١٠ بلايين دولار على الأقل سنويا.

٧ - دراسة كيف ينبغي لها أن تُعيد تشكيل هيكلها من أجل تنفيذ التغيرات اللازمة لإعطاء أولوية واضحة للتنمية البشرية المستدامة.

٨ - تشجيع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة على إنشاء إطار قانوني مناسب لحماية الحياة البحرية.

ويحث الحكومات على ما يلي:

١ - امتثال وتنفيذ الإعلانات والاتفاقيات والمعاهدات التي وقّعتها والوفاء بالالتزامات التي قطعتها على أنفسها، بما في ذلك تلك الواردة في جدول أعمال القرن ٢١. وينبغي لها أن تصدق على البروتوكولات الهامة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، بما فيها:

(أ) الاتفاقات التي تحدد أطرا للحد من الاحترار العالمي (ينبغي التصديق عليها بحلول عام ٢٠٠١)؛

(ب) بروتوكول بشأن السلامة البيولوجية؛

(ج) اتفاق الحكومات المانحة بتخصيص ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية.

٢ - دراسة نماذجها الاقتصادية المتعلقة بالتنمية لأغراض الاستدامة والسعي نحو إعادة تشكيل الهياكل بعيدا عن النماذج الموجهة نحو التصدير والمعتمدة على الاستيراد والتي تحركها الديون، إذا كانت تلك النماذج غير قابلة للاستدامة. والانتقال إلى أنماط إنتاج واستهلاك مستدامة تركز على صحة ورفاه الأشخاص والبيئة.

٣ - تقييم الآثار البيئية والاجتماعية السالبة للتنمية غير المستدامة والتركيز على كيفية تداركها. وينبغي لبرامجها الإنمائية أن تشجع التنمية المستدامة من قبيل حفظ الموارد المائية والزراعة المستدامة وتنمية مصادر

الطاقة المتجددة ودعم المعارف والممارسات الإنمائية المستدامة للشعوب الأصلية والنساء والمزارعين، مع القضاء في نفس الوقت على مشاريع البنية الأساسية العسكرية وغير المستدامة.

٤ - دعم إنشاء مراكز تدريب في مجال التنمية المستدامة يملكها ويُشغلها ويُديرها الشباب لصالح الشباب. ودعم مشاركة الشباب، وبصفة خاصة من بلدان الجنوب، في جميع المنتديات وعلى جميع الصُعد بوصفهم شركاء وقادة لا يُستغنى عنهم في هذه العمليات مع إعطائهم الملكية. وتشجيع إنشاء صندوق عالمي للشباب تشترك في تمويله الحكومات المانحة و/أو الوكالات وتديره اللجنة التوجيهية للمنظمات غير الحكومية التابعة للجنة التنمية المستدامة.

٥ - تأييد ميثاق الأرض في الجمعية العامة.

٦ - إنشاء وتعزيز آليات لأصحاب المصلحة المتعددين من قبيل مجالس التنمية المستدامة بغية تيسير تنفيذ اتفاقات قمة الأرض.

٧ - التشجيع على إنشاء مرافق تقديم الائتمانات الصغيرة جدا، ولا سيما للمزارعين والنساء، وتعزيز إمكانيات حصولهم على أشكال حيازة الأراضي وتيسير حصولهم على ملكية الأراضي.

٨ - زيادة عمليات التفاعل بين المنظمات الحكومية المركزية والمحلية لبلوغ الهدف المشترك المتمثل في تحسين الأحوال المعيشية في المستوطنات الحضرية والريفية.

٩ - انتهاج سياسات إنمائية شاملة متكاملة والسعي نحو تمكين المجتمعات المحلية من تحقيق الاكتفاء الذاتي وإدارة الموارد الطبيعية المحلية وتحقيق الاستدامة من خلال الرقابة على استخدام الأراضي واتخاذ تدابير تحد من الاستهلاك القسري القائم على الاستغلال المكثف للموارد.

١٠ - الاعتراف بحق الشعوب الأصلية في تقرير المصير وتكريسه في التشريعات وكذلك حقها في الاسترشاد بمبادئها ومنظوراتها بالصيغة المعبر عنها في مشروع الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية الذي قُدم إلى الأمم المتحدة.

ويحث المجتمع المدني على ما يلي:

١ - مواصلة حفز الحكومات والمؤسسات الدولية على الانضمام إلى جدول أعمال التنمية المستدامة والاجتماعية. وينبغي له أيضا رصد أسلوب تنفيذ الحكومات لجدول أعمال القرن ٢١ وإعلان كوبنهاغن.

٢ - توسيع وتعزيز مشاركة وعمل مختلف قطاعات المجتمع المدني في استحداث النماذج المستدامة للإنتاج والاستهلاك وتغذيتها. وينبغي المشاركة في تداول الوثائق المتعلقة بأفضل الأساليب التي يتبعها المجتمع المدني في مجال التنمية المستدامة والاجتماعية.

٣ - تحسين التواصل بين منظمات المجتمع المدني وحركاته. كما ينبغي القيام على نطاق واسع بتعميق وإدماج مختلف منظورات وتجارب القطاعات المختلفة، من نساء وسكان أصليين ومزارعين وغيرهم، في صياغة النماذج الإنمائية على الصعد المحلي والقطري والدولي.

٤ - القيام بتحرك نشط للتوعية بأن الغاية من التنمية البشرية بعد تلبية الاحتياجات الأساسية هي جعل الإنسان أكثر إنسانية وليس أكثر حيازة. فالتغيرات

الأساسية في القيم الإنسانية هي السبيل الأفضل لتحويل ثقافة الاستهلاك.

٥ - اعتماد ونشر ميثاق الأرض بوصفه أداة لتعزيز القيم والإجراءات التي ستؤدي إلى إيجاد التنمية المستدامة.

٦ - كفالة أن يقوم بين اللجنة التوجيهية المشتركة وبين لجنة التنمية المستدامة والمنظمات غير الحكومية ولجنة الرياضة والبيئة التابعة للجنة الأوليمبية الدولية اتصال ملائم بغية مواءمة تنفيذ جدول أعمال القرن الحادي والعشرين للرياضة والبيئة المنبثق عن اللجنة الأوليمبية الدولية، داخل منظومة الأمم المتحدة.

٧ - الترحيب بمفهوم صندوق الإنترنت العالمي للبيئة الذي اقترحته منظمة العمل البيئي العالمي ودعم تنفيذه، وهو مفهوم يمكن لمواطني العالم بموجبه المشاركة في تمويل المبادرات التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني تنفيذا لمشاريع التنمية المستدامة.

واو - أنشطة تعزيز وإرساء أسس الديمقراطية في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية

سوف تتمثل إحدى المهام الرئيسية للمجتمع الدولي في القرن الحادي والعشرين في تعزيز دور الأمم المتحدة في السياق العالمي وزيادة تحسينه. وعلى الحكومات أن تجدد التزامها لتحقيق الغايات والولايات المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. ومن بين المهام التي تشكل تحديا في هذا المجال حماية سلامة كيان الأمم المتحدة، ومجابهة تآكل دورها والمضي في تعزيز وتمكين المؤسسات الدولية القادرة على تنفيذ المعايير والقواعد والقوانين الدولية وإنفاذها، بما يفضي إلى إقامة نظام سياسي واقتصادي جديد.

وعلى المجتمع الدولي أن يشعر بشكل خاص بالقلق إزاء التوجه الجاري نحو تقليص تأثير البلدان النامية على حكم المؤسسات الدولية، إذ أن من شأن ذلك ألا يؤدي إلا إلى تقويض مصداقيتها وفعاليتها.

وسوف يتطلب تعزيز الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية الأخرى وإرساء أسس الديمقراطية فيها دعما ومشاركة واسعين من جانب الدول الأعضاء والهيئات الإقليمية والمجتمع المدني والمواطنين في كل مكان، بمن فيهم الشبان والمسنين.

ويحث المنتدى:

الأمم المتحدة على ما يلي:

١ - تعزيز الدور التنسيقي للجمعية العامة بغية كفالة وفائها بالولايات المنوطة بها فعلا وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة.

٢ - زيادة تمثيل مجلس الأمن للعالم. إن العضوية الدائمة في مجلس الأمن تنطوي على مشكلة كبرى لأنها تعيق التطور وتعجز عن التواءم مع الواقع المتطور. وهكذا فإنه ينبغي للأمم المتحدة أن تشرع في عملية الإلغاء التدريجي للعضوية الدائمة القائمة حاليا لصالح نظام أكثر مرونة وقابلية للمساءلة. وينبغي العمل فورا على توسيع مجلس الأمن بانتخاب أعضاء جدد فيه ينتقون من الدول الأعضاء من مختلف مناطق العالم على أساس التناوب.

٣ - الحد من استخدام حق النقض والسعي إلى إلغائه. وعلى الأمم المتحدة السعي نحو تقييد حق النقض. ويمكن البدء بذلك عن طريق توسيع نطاق ''الأصوات الإجرائية'' التي يمنع الميثاق بموجبها حق النقض. ويجب قصر حق النقض على مسائل السلام المنصوص عليها في الفصل السابع وحده. ولا يجوز تطبيق حق النقض على مسائل من قبيل انتخاب

الأمين العام، وينبغي السعي إلى الإلغاء الكامل لحق النقض كخطوة نحو إلغاء العضوية الدائمة.

٤ - استحداث أساليب أكثر فعالية لا تتطلب استعمال القوة في منع نشوب الحرب والمخاطر الأخرى التي تهدد سلام الناس وأمنهم. وهذا سوف يتطلب نهجا ذا طبيعة مؤسسية وتحليلية أكثر تجاه أسباب الحرب وأساليب منع الصراعات. وعلى مجلس الأمن، في جملة أمور، أن يتخذ مزيدا من الإجراءات لمنع التنازع على المواد الأولية وسواها من الموارد الأساسية. ويلزم أيضا إنشاء مكتب موسع للغاية داخل الأمانة العامة يُعنى بمنع نشوب الصراعات وتسويتها، وكذلك إنشاء صندوق يمكن اللجوء إليه بسرعة في تخفيف حدة الأزمات الاجتماعية والاقتصادية التي تسفر عن صراعات.

٥ - جعل محكمة العدل الدولية مكانا يمارس فيه نظام عدالة دولية أكثر فعالية وتكاملا. ويجب على جميع الدول أن تقبل بالولاية القضائية الإلزامية للمحكمة الدولية. وفي حالة عدم الامتثال الطوعي، ينبغي لمجلس الأمن أن يعمل على إنفاذ أحكام محكمة العدل الدولية والالتزامات القانونية الدولية الأخرى بموجب أحكام المادة ٩٤ من ميثاق الأمم المتحدة.

٦ - النظر في إنشاء هيئة تداولية داخل الأمم المتحدة تكون متصلة بالجمعية العامة. ويتمثل أحد المقترحات التي ينبغي النظر فيها في إنشاء جمعية تداولية استشارية. وينبغي أن يرتكز إنشاء أي هيئة تداولية في الأمم المتحدة إلى عضوية تُختار عن طريق عملية انتخابية، وينبغي لهذه الهيئة أن تسيِّر أعمالها بروح من الانفتاح والديمقراطية.

٧ - اتخاذ إجراء بشأن قرار لجنة حقوق الإنسان الداعي إلى إنشاء منتدى دائم للشعوب الأصلية.

٨ - أداء دور أساسي في التحكيم بين مصالح الدول الدائنة والدول المدينة وفي رصد كيفية إنفاق الأموال المفرج عنها عن طريق إلغاء الديون.

٩ - الاعتراف بالشباب ومنظمات الشباب وتقديم الدعم لهم بصفتهم مشاركين فعالين وشركاء متساوين في جميع عمليات الأمم المتحدة. ويجب حماية استقلالية عملهم وسلامته. وتُحث الأمم المتحدة والحكومات على دعم المبادرات والجهود التي تضطلع بها منظمات الشباب نفسها.

١٠ - تعزيز تبادل وتنسيق المعلومات بين المنظمات الدولية والوكالات المتخصصة بحيث يؤخذ العمل الذي تقوم به هيئات من قبيل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في الاعتبار من جانب المنظمات والهيئات الأخرى في إطار السياسات الخاصة بها.

١١ - ضمان ترجمة وثائق الاجتماعات الدولية التي يشارك فيها ممثلون عن المجتمع المدني والوثائق الإعلامية إلى اللغات الدولية الرئيسية وهي: الانكليزية والأسبانية والفرنسية والعربية والروسية والصينية.

١٢ - اتخاذ تدابير لضمان وتسهيل مشاركة ممثلي المنظمات غير الحكومية الذين يتخذون البلدان النامية وأوروبا الشرقية مقرا لهم، وكذلك إشراك السكان الأصليين.

١٣ - تعزيز اتصال الأمم المتحدة بالمواطنين عن طريق تزويد مكاتب العلاقات مع المنظمات غير الحكومية في منظومة الأمم المتحدة بأسرها بمزيد من الموارد وكذلك عن طريق تعزيز شبكة الأمم المتحدة لمراكز

الإعلام بوصفها موردا لا غنى عنه في حشد الدعم للأمم المتحدة في صفوف سكان العالم.

ويحث الحكومات على ما يلي:

١ - زيادة الميزانيات العادية للأمم المتحدة وميزانيات حفظ السلام فيها زيادة كبيرة. فليس باستطاعة الأمم المتحدة أن تضطلع بمهامها العاجلة الكثيرة دون زيادة مواردها وموظفيها زيادة كبيرة. ومن شأن رفع هذه الميزانية على الفور إلى الضعف أن يعود بأثر إيجابي بالغ الأهمية. وقد كان لمشاكل الميزانية في الأمم المتحدة أثر سلبي خطير على عمليات حفظ السلام. إضافة إلى ذلك، ينبغي زيادة ميزانيات وكالات الأمم المتحدة لتحسين دعم أعمالها.

٢ - سداد المبالغ المستحقة للأمم المتحدة في حينها وبالكامل ودون شروط. فقد قُمعت مناقشة الأمم المتحدة للضرائب والرسوم العالمية بالتهديد بقطع التمويل عنها من جانب دولة عضو واحدة. يجب رفض هذا الابتزاز، وعلى الأمم المتحدة أن تستكشف بنشاط إمكانيات التمويل البديل من تلك المصادر.

٣ - السعي نحو إيجاد مصادر إيرادات بديلة للأمم المتحدة. وينبغي للأمم المتحدة أن تُنشئ أفرقة خبراء وأن تباشر المفاوضات الحكومية الدولية اللازمة لإيجاد مصادر إيرادات بديلة من شأنها أن تشمل رسوم الاستخدام التجاري للمحيطات ورسوم استخدام الطائرات للأجواء، ورسوم استخدام الطيف الكهرومغناطيسي، ورسوما على صفقات العملات الأجنبية (على سبيل المثال، ضريبة توبين) وضريبة على محتوى الكربون في أنواع الوقود.

٤ - ضمان إدراج منظور جنساني في جميع المراحل المتبقية من عملية إنشاء المحكمة الجنائية الدولية وفي جميع المراحل الإجرائية للمحكمة العاملة، والنظر في الاحتياجات الخاصة بالأطفال والمسنين والمعوقين.

٥ - منح المنظمات الحكومية الدولية حقوقا استشارية في الوصول والمشاركة. وينبغي للحكومات أن تستكمل عملية منح هذه المنظمات حق الوصول إلى الجمعية العامة واللجان الرئيسية والهيئات الفرعية والمشاركة في أعمالها.

ويحث المجتمع المدني على ما يلي:

دعم إنشاء وتمويل منتدى عالمي للمجتمع المدني يجتمع مرة واحدة على الأقل كل سنتين أو ثلاث في الفترة المفضية إلى الدورة السنوية للجمعية العامة، شريطة أن تجري أعمال هذا المنتدى بصورة ديمقراطية وشفافة وأن يمثل بصدق جميع قطاعات المجتمع المدني وأرجاء العالم كافة.